ويحكم على فرده ويكون المحكوم عليه بحسب الحقيقة ذلك الفرد لا غير سواء
اخذت القضية كلية او جزئية او مهملة اذ الحكم على ما هو فرد له في
الواقع كما ستعرف ولا فرد له سوى ذلك غاية الامر انه غير مختص بحد عام
وكان من حسبان الحكم اذا كان في الحقيقة على فرد واحد كانت القضية
شخصية لم يتذكر ان القضية الشخصية لا بد ان يكون موضوعها بوجه خاص جزئي
قوله فقط الى قوله يرجع اليها اقول قد عرفت انفا ان القضية المذكورة
سواء اخذت كلية او جزئية او مهملة كانت الحكم بحسب الحقيقة على ذلك الفرد
وهو لا يوجب كونه شخصية قوله لا يخفى على اختلاف حال القضية صدقا
وكذبا بحسب اختلافها في الكلية والجزئية ان اراد اختلاف حال هذه القضية
المخصص موضوعها في فرد واحد فقط انه لا يختلف حاله صدقا وكذبا بحسب
اختلاف الكلية والجزئية وان اراد اختلاف حال قضية اخرى فالتعرض
لبيان حال هذه القضية التي يكون الكلام فيها اهم فظهر انه ترك ما يعنيه
قوله انحصاره في فرد الى قوله ذلك الفرد اقول قد سبق منا انه ينتفي
بواسطة قوله كيف وقد حقق ان المحكوم عليه بالذات هو نفس العنوان
على وجه ينطبق على ما هو فرد له في الواقع فانما يكون منافيا لذلك اذا كان
العنوان من ذلك الوجه غير فرده وليس كذلك فاعرفه قوله اقول
قد عرفت هناك مما سبق منا انه اذا اخذ كلية او جزئية يكون محصله
هو ذلك قوله لا يكون محصله ذلك اذ لا يكون هناك حكم على خصوص ذلك الفرد
اقول لو كان هناك حكم على خصوص ذلك يكون غير ذلك ولا يبالي ح
يكون محصله وذلك بل على الاول يكون الحكم على كل ما هو فرد له في الواقع
اقول وكل ما هو فرد له في الواقع ليس الا قوله كلامي كاذب فمنه
حكم عليه لا على غيره فيكون هو المحكوم عليه بحسب الحقيقة قوله وح
ويكون كلامي كاذب كاذبا جزئيا مندرجا تحته اقول ذلك غير لازم
اذ الكلام في القضية الملفوظة والقائل يحكم الكلام كاذب فهو القضية
الملفوظة ان كان انما يحكم على فرده كما انك اذا قلت كل انسان حيوان كانت
القضية الملفوظة هذه لا زيد حيوان وعمرو حيوان الى غير ذلك وان حكمت
على افراد الانسان قوله اقول بعد ما سبق الى قوله في القضية الصادقة

اقول

اقول قد مر ان المحكوم عليه بحسب الحقيقة هناك فرد قوله كلامي
فقط قوله كلامي كاذب لكان القائل قال كل كلامي كاذب كاذب فاني
الترديد في كلامي كاذب كاذب بحسب صدقه فيكون صادقا حيث
صدقه وكاذبا من حيث انه محكوم عليه بالكذب في القضية الصادقة
اقول المفروض صدقه على ذلك التقدير هو كلامي كاذب كاذب
المحكوم عليه بالكذب هو قوله كلامي كاذب ولا محذور فيه وان
كان الترديد في كلامي كاذب الذي هو الموضوع في كلامي كاذب كاذب
يختار كذبه قوله فان كذبه اما لانتفاء الموضوع او لانتفاء نسبة
المحمول يختار الاول قوله والاول باطل لان الموضوع عندكم هو قوله كلامي
كاذب اقول ممنوع بل موضوعه لفظ كلامي وذلك ظاهر لا يعتريه

الجواب للعلامة المدقق الدواني

قوله ان اراد بجعله اشارة الى قوله فيرد عليه جميع ما اورده اقول
ذلك صريح اللفظ ولا يرجع الى تغيير اصوله كيف وخلاصته تغيير
انه لا يجوز ان يجعل كلامي اشارة الى كلامي كاذب وخلاصة هذا
التقدير انه اذا جعل اشارة اليه فلا يتم واين هذا من ذلك قوله وان
اراد الى قوله حتى ينظر في صحته اقول العبارة مصرحة بالمقصود وليس فيها
ما يوهم احتمال هذا الشق فالترديد هنا شقيق نظاير قوله اقول
لا يخفى الى قوله اشارة الى نفس ذلك الكلام اقول لا يخفى ان المجيب منع
كون كلامي كلامي كاذب على هذا الوجه خبرا ونبه على ذلك بان المثال
المذكور ليس خبرا بناء على ان النسبة التي هي مدلوله ليست مما يحكى
به عن النسبة الواقعة بل يدور على نفسها وذلك تنبيه جلي ربما
لا يتوقف بعد في هذا الامر من حكم وجدانه ورفض الجدال جانبا
وظاهر انه لا مدخل في هذا الامكان الاشارة بهذا الى كلامي صادق
وعدم امكانه بل مداره على حرف واحد وهو ان النسبة التي هي مضمون
هذا الكلام على هذا التوجيه ليست حكاية عن نسبة واقعة وغير
خاف عدم الملاءمة بين ذلك وبين ما اورده عليه فضلا عن ورود
قوله الجمع الى قوله مما لا قرينة عليه اقول التنبيه على شناعة ترك

Copyright © King Saud University